

تاج العروس من جواهر القاموس

والمعروف من الكلام : لِيَنْدُتْجُوها . و " وَتَنْدَتْجَتْ " النَّسَاقَةُ : إِذَا " تَنْزَحَّرت لِيَخْرُجَ وَلَدُها . كذا في الأَسَس . " وَأَنْدَتْجُوا : أَي عِنْدَهُمْ إِبِلٌ حَوَامِلٌ تُنْدَتْجُ " وَأَنْدَتْجُوا : نُنْدَتْجَتْ إِبِلُهُمْ وَشَاؤُهُمْ . ومما يستدرك عليه : تَنَاتَجَتْ الإِبِلُ : إِذَا انْتُنْدَتْجَتْ . وَنُوقَ مَنَاتِيجٌ . ومن المجاز : الرِّيحُ تُنْدَتْجُ السَّحَابَ : تَمْرِيه حتى تُخْرِجَ قَطْرَهُ . وقال أبو حنيفة : إِذَا نَأَتِ الجَيْهَةُ نَتَّجَ النَّاسُ وَوَلَدُوا وَاجْتُنِيَ أَوْلُ الكَمَأَةِ ؛ هكذا حكاها نَتَّجَ بالتشديد يذهب في ذلك إلى التَّكثير . وفي مَثَل : " العَجْزُ والتَّوَانِي تَنْزَاوَجَا فَأَنْدَتْجَا الفَقْرُ . " وهذه المُقَدِّمة لا تُنْدَتْجُ نَتِيجَةً صَادِقَةً : إِذَا لم يكن لها عاقِبَةٌ محمودَةٌ . ويقال : هذا الوالدُ نَتِيجٌ وَلَدِي : إِذَا وُلِدَ في شَهْرٍ أَوْ عامٍ واحدٍ . وهذه نَتِيجَةٌ من نتائجِ كَرَمِكَ . وَقَعَدَ مِنْدَتْجَاءً : قاضِيًا حاجتَه جُعِلَ ذلك نِتاجًا " له " كذا في الأساس .

" نَجَّ " والمِنْدَتْجَةُ والمِنْدَتْجَةُ كَمِنْدَسَةٍ : الاسْتُ " سُمِّيَتْ " لِأَنَّها تَنْدَتْجُ أَي تُخْرِجُ ما في البَطْنِ " قاله ابن الأعرابي : كذا في التهذيب . من المجاز : " خَرَجَ فُلَانٌ مِنْدَتْجَاءً كَمِنْدَبَرٍ : أَي خَرَجَ وهو يَسْلُجُ سَلْجًا " والَّذِي في الأساس " مِنْدَتْجَاءً " بالمُثَنِّاةِ الفوقِيَّةِ أَي قاضِيًا حاجتَه كما تقدَّم قريبا . " وَنَدَتْجَ بَطْنُهُ بالسُّكِّينِ يَنْدَتْجُهُ " بالكسر إِذَا " وَجَأَهُ " . والنَّدَتْجُ بالكسر : الجَبَانُ لا خَيْرَ فيه " . النَّدَتْجُ " بضمَّتين : أُمَّاتٌ سُويِدٌ " . في اللِّسَانِ : " يُقالُ لِأحدِ العِدْلِيِّينَ إِذَا اسْتَرْخَى : قد اسْتَنْدَتْجَ " قال هَمِيانُ :

" يَظَلُّ يَدْعُو نَيْبَهُ الضَّماعِجَا .

" بصَفْنَةٍ تَنْزُفِي هَدِيرًا نائِجًا أَي مُسْتَرْخِيًا .

" نَجَّ " نَجَّتِ الفُورَةَ تُنَجُّ " بالكسر " نَجَّأً وَنَجَّجًا " : إِذَا رَشَّحَتْ وَقيل : " سالت بما فيها " . قال الأَصمعي : إِذَا سَالَ الجُرْحُ بما فيه قيل : نَجَّجَ يَنْجُجُ نَجَّجًا . قال القَطْرانُ :

فإِنَّ تَلْكَ قُورَةَ خَيْثُتْ وَنَجَّتْ ... فَإِنَّ يَفْعَلُ ما يَشَاءُ وهذا البيتُ

أورده الجوهري منسوباً لجرير ونبيته عليه ابنُ برِّيّ في أَماليه أَنه

للقطران كما ذكره ابنُ سيده . قلت : وهكذا في كتاب الألفاظ لابن السكِّيت : يقال

خَبِثَتِ الْقُرُوحُ : إِذَا فَسَدَتْ وَأَفْسَدَتْ مَا حَوْلَهَا يَرِيدُ أَنْ نَسَّهَا وَإِنْ عَظُمَ
فَسَادُهَا فَإِنَّهَا قَادِرٌ عَلَى إِبْرَائِهَا . وَفِي حَدِيثِ الْحَجَّاجِ : سَأَحْمِلُكَ عَلَى صَعْبٍ
حَدِّبَاءَ حَدِّبَارٍ يَنْجُ طَهْرُهَا " أَيْ يَسِيلُ قَيْحًا . وَكَذَلِكَ الْأُذُنُ إِذَا سَالَ مِنْهَا
الدَّمُّ وَالْقَيْحُ . " وَنَجْنَجَ " فُلَانًا عَنْ الْأَمْرِ : كَفَّهَ وَ " مَنَعَ . وَ "
نَجْنَجَ : إِذَا " حَرَّكَ " وَقَلَّ بَ . وَيُقَالُ : نَجْنَجَ أَمْرًا فَلَعَلَّكَ تَجِدُ إِلَى
الخُرُوجِ سَبِيلًا . نَجْنَجَ " الْأَمْرَ " : إِذَا " هَمَّ " بِهِ وَلَمْ يَعْزِمِ عَلَيْهِ " أَوْ رَدَّ
أَمْرَهُ وَلَمْ يُنْفِذْهُ . نَجْنَجَ " الْإِبِلَ " إِذَا رَدَّهَا عَنِ الْمَاءِ . وَعِبَارَةُ الْجَوْهَرِيِّ
: نَجْنَجَ إِبِلَهُ : إِذَا " رَدَّهَا عَلَى الْحَوْضِ " وَأَنْشَدَ بَيْتَ ذِي الرُّمَّةِ : .
حَتَّى إِذَا لَمْ يَجِدْ وَغَلًا وَنَجْنَجَهَا . . . مَخَافَةَ الرَّمْيِ حَتَّى كَلَّهَا
هَرِيمُ